رابط المادة على منصة باحث

اللقاء المفتوح الاسبوعي

# 66-02/ هل يجوز للمتوفى عنها زوجها أن تذهب للعمل أو الدراسة ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

---

احسن الله اليكم. هذا سائل يسأل يقول المرأة المتوفى عنها زوجها هل يجوز ان تذهب للعمل او الدراسة؟ احسن الله المرأة اذا توفي عنها زوجها فالاصل ان تبقى في بيتها هذا هو قول جماهير العلماء. ومن اهل العلم من جوز - 00:00:00

المرأة المتوفى عنها زوجها الخروج مطلقا وهذا قول عطاء وجماعة من العلم وهو ظاهر اختيار البخاري رحمه الله في صحيحه وفرقوا بين اه المطلقة والمتوفى عنها وفي احكام لكن الصواب قول الجمهور الصواب قول الجمهور في هذا - 00:00:20

لحديث ابي سعيد الخدري اه في زوجتي اه في اه اللي هو اخت ابي سعيد الخدري لما قتل زوجها قتله اعبد الله في طرف القدوم وفيه ان حديث عن النبي انها سألت النبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:40

وفي وفي اخر الحديث قال امكثي في بيتك الذي جاءك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله. رواه الاربع حديث صحيح. فهذا هو الاصل ووجوب المكث في البيت هذا هو الاصل. ولهذا لا يوسع - 00:01:00

في مثل هذا انها تخرج من هنا والا لم يكن فرق بينها وبين من لم يتوفى زوجها لان الاصل ان المرأة تقرب توقرنا في بيوتكن هذا الاصل المرأة لا تخرج الا لحاجة. فلو قيل تخرج لكذا وكذا لم يكن فرق بينها وبين من لم يتوافى عنها زوجها. فالاصل هو قرارها - 00:01:20

الا انها لا بأس اذا احتاجت ان كانت امرأة مثلا مدرسة او موظفة فهذا هو كسبها فلا بأس ان تخرج لحاجاته وجاءت في هذا اثار معروفة عن الصحابة رضي الله عنهم وجاء في بعضها اثار مرسلة اه في هذا الباب تدل على جواز الخروج الحاجة وكذلك ايضا - 00:01:40

حصل عليها ضرر او استيحاش او كانت يعني تتألم اذا كانت وحدها فتجتمع مع نسوة بعضهن بعضا ثم بعد ذلك يرجعن الى بيوتهن في الليل. هذا جاء في اثار مرسلة واثار موقوفة على بعض الصحابة رضي الله عنهم. كعن ابن عمر وغيره. نعم - 00:02:00

- 00:02:20